رابط المادة على منصة باحث

الكافي لابن قدامة المقدسي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 123- كتاب الضمان 7

عبدالرحمن العجلان

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. الحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ويرجع الظامن باقل الامرين مما قضى لو قدر الدين - 00:00:00

او قدر الدين لانه ان قضاه باقل منه فانما يرجع بما غرم وان ادى اكثر منه الزائد لا يجب ادائه فقد تبرع به قول المؤلف رحمه الله تعالى فصل هذا فيما يرجع فيه الظامن - 00:00:24

على المدين فيما يرجع فيه الظامن على المدين لان الظامن الذي يضمن الف ريال لكنه لا يسدد ولا يدفع الا ثمان مئة ريال يرجع بالشمال فقط اوقد يوما الف ريال - 00:00:52

ثم انه من جوده وكرمه يعطي الف ومئة ريال فهل يرجع على المدين بالالف والمئة يرجع بما ضمن فقط بما ضمن بالذي هو قدر الدين والزائد يعتبر متبرعا من وهذا معنى قوله رحمه الله - 00:01:22

ويرجع الظامن باقل الامرين مما قضى او قدر الدين باقل الامرين مما قضى او قدر الدين صاحب الدين ذو كرم الرجل الظامن ظمن الف ريال وقال صاحب الدين اعطني ثمان مئة ريال وانا اسامحكم بمئتي ريال - 00:01:50

وسامحهم بمائة ريال ولم يدفع الظامن الا الف الا ثمان مئة ريال فبما يرجع على المدين؟ يرجع بالالف ويقول الرجل سامحني انا بمئتي ريال او يرجع بالثمان مئة ريال فقط التي دفع - 00:02:25

يا رجاء بما دفع فقط والمسامحة تكون للمدين لا اله الظامن لانه ما قصد اعطاء الظامن وانما قصد التنازل عن شيء من الدين والدين في ذمة المدين والرجل ما دفع كامل الدين وانما دفع بعضه فهو الذي يلزم - 00:02:47

المدين ان يدفعه لانه ان قضاه باقل منه فانما هي رجاء بما غنم الف بثمان مئة ريال يصح اني ادفع ثمان مئة ريال ويأخذ من المدين الف؟ لا يأخذ ما غرق ما دفعه - 00:03:14

وان ادى اكثر منه كان الظامن كريم والدائن له الف ريال. وعند القضاء اعطاه الف ومئتي ريال انك صبرت علينا وتجملت معنا والى اخره انا ظامن الف ريال خذ الف ومئتي ريال يرجع على المدين بالف ومئتي ريال لا يقال انت - 00:03:37

تكرمت وتبرعت بالمئتين انت تكون على حسابك ولا ترجع على المدين الا بقدر الدين الذي في ذمته. وما زاد عنه فهو تبرع منك لا ترجعوا به على المدين وان دفع عن الدين عرضا - 00:04:03

رجع باقل الامرين من قيمته او قدر الدين وان دفع عن الدين عرضا العرض يعني غير النقد يعني اعطاؤه عن الدين الف ريال. اعطاه قماش لو اعطاه اواني او اعطاه سجاد - 00:04:28

او اعطوه مواد غذائية وصاحب الدين قال اعطني مثلا كذا وكذا اي نوع من هذه الانواع فاعطاه عن الف ريال مثلا عشرة اكياس سكر قال اعطني عشرة اكياس سكر ويكفيني عن الالف - 00:04:52

اراد ان يرجع على المدين يرجع بماذا يقول رجع باقل الامرين من قيمته او قدر الدين. رجع باقل الامرين يقول مثلا انا اعطيته عن الف ريال عشرة اكياس سكر. اعطني ايها المدين الف ريال - 00:05:19

قل لها يا اخي انت اعطيته عشرة اكياس سكر وعشرة الاكياس السكر في حدود ست مئة ريال الكيس بستين ريال معروف في

السوق وانما الرجل تنازل والتنازل يكون لي. لاني انا المدين - 00:05:44
والظامن يقول اعطني الف ريال لاني كنت ظمنت عليك الف ريال انا اطالبك بالف يقول لا مانع لو سلمت الالف لا بأس لكنك ما سلمت الالف اعطيته عشرة اكياس سكر - 00:06:03
واهل السوق كلهم يعرفون قيمة السكر انه في حدود ست مئة ريال انا اعطيك ست مئة ريال قدر الذي غنمته رجع باقل الامرين السرعة الثانية هو يطالبه بالف ريال والظامن ظمن الف ريال - 00:06:21
لكن الظامن عنده سكر كثير طلب منه الدائن قال اوفني ولو سكر وانا اتصرف فيه قال اعطيك مثلا عشرين كيس سكر قال لا بأس قبلتنا عن الف ريال اعطني عشرين كيس - 00:06:46
فاعطاه عشرين كيس سكر على الالف ريال رجع يطالب المدين يقول ان سددت عنك انت مطالب بالف ريال وانا اعطيت الرجل عشرين كيس سكر ومن المعلوم ان كيس السكر بستين ريال - 00:07:14
والعشرة بست مئة والعشرين بالف ومئتين اعطني الف الف ومئتي ريال يقول لا يا اخي انت عندك سكر كثير وتحب التخلص منه اعطيته اكثر من حقه لاجل يقبل السكر. انا ما التزم لك الا بالف ريال فقط - 00:07:36
ما التزم لك الا الف ريال فقط يطالب بالف ومئتين يقول لاني اعطيته عشرين كيس والعشرين الكيس بالف ومئتين ما الذي يلزمه لا يلزمه الا الف ريال وكون الرجل اعطاه عشرين كيس سكر اكثر من حقه. ما تلزم المدين - 00:07:59
وانما الذي يلزم المدين اقل الامرين من قيمة العرظ او الدين الذي في ذمته وان دفع عن الدين عرظا رجع باقل الامرين من قيمته او قدر الدين الدين بالنسبة للسكر الذي اعطاه عشرين كيس - 00:08:28
يقول انا ما اعطيك الا قدر الدين الذي هو الف ريال الف ومئة لا تلزمني وذاك الذي سدد بان يكون الدائن محتاج الى السكر واخذ عشرة اكياس عن الف ريال يقول انا ما اعطيك الا قيمة السكر الذي دفعت - 00:08:54
اما اجزاء النقص الذي نقص فهو نقص تنازل عنه نعم وان قضى المؤجل قبل اجله لم يرجع قبل الاجل لانه تبرع بالتعجيل وان قضى المعجل قبل اجله لم يرجع قبل الاجل لانه تبرع بالتعجيل - 00:09:14
مثلا الرجل مدين بالف ريال يحل في واحد رمضان طلب صاحب الدين ضامن فجاء رجل اخر وقال انا اضمن الالف الذي على جيب اضمنه متى ما حل انا اسدده اذا لم يسدد - 00:09:46
هذا الالف مؤجل الى واحد رمضان جاء صاحب الدين وقال يا اخي انا محتاج وعلي اقساط كذا الى اخره لن تعجل لي الالف ما تنتظر الى واحد رمضان انا محتاج - 00:10:15
هذا الالف ابى اسلمك اياه الان ولا في رمضان كل واحد خذ الالفة الان هل يملك يرجع على المدين بالالف الان قال ان تبرعت بالتعجيل ولا يحل على المدين الا في واحد رمضان - 00:10:36
يقول يا اخي انا سددت عنك الان الالف اعطيته اياه مقدما قبل ان يحل فاعطني اياه. يقول لها ما اعطيك حتى يحل الدين وما يملك المطالبة به الا اذا حل لان الظامن هذا تبرع - 00:10:58
بالتعجيل تبرع بالزيادة. تبرع بكذا ما يلزم المدين المضمون عنه وان قضى المؤجل قبل اجله لم يرجع قبل الاجل لانه تبرأ بالتعجيل فلا يلزم المدين ان يسدد ادينا قبل محله - 00:11:17
وان احال به الغريم رجع باقل الامرين مما احال به او دينه سواء قبض الغريم من المحال عليه او لم يقبض لان الحوالة كالتقبيض وان احال به الغريم رجع باقل الامرين مما احال به - 00:11:44
سواء قبض الغريم من المحال عليه او لم يقبض محال به الغريب الغريم الداعم الذي له الحق الرجل وضامن لرجل الف ريال فرأى صاحب الدين ان مطالبة الظامن اولى من مطالبة المدين لان المدين مفلس - 00:12:12
وقف على باب الظامن وقال اعطني الالف قال صحيح هل لكن انا ما معي شيء الان وانا لي دين على فلان احيلك عليه. قال نعم احسنت. هذا فلان مرن ورجل - 00:12:50

يسدد ما عليه اعطني حوالة فاعطاه حوالة بقدر الدين او اعطاه حوالة في اقل من الدين او اعطاه حوالة في اكثر من الدين الرجل اخذ الحوالة وذهب ليستلم من الرجل الاخر - 00:13:13

قال له المحال عليه امهلني كم يا اخي امهلك شهر خلاص الحوالة توجهت على هذا الرجل الضامن يرجع على المدين الان او ينتظر حتى يستلم المحاس يستلم الحوالة بعد شهر - 00:13:40

الان لان الحوالة بمنزلة القبر وانتقل الدين من ذمة المدين وذمة الظامن الى ذمة المحال وبرأت ذمة المدين وبرأ الذمة الظامن فللظامن ان يرجع الى المدين ليقبض حقه يقول المدين انتظر يا اخي يمكن صاحبك ما سدد - 00:14:04

ثمن يرجع الينا يقول لا يهمك سدد او ما سدد برئت ذمتك وبرئت ذمتي انا من الدين وبقي حقي عليك فسددني اياه يلزمه ان يسدد ولا ينتظر سداد الحوالة وهذا معنى قوله - 00:14:36

وان احال به الغريم الغريم من هو هو صاحب الدين رجع باقل الامرين مما احال به او دينه يرجع بالاقل الدين الف ريال وهو احال بثمان مئة ريال بما يرجع الظامن على المدين بالسبع المئة - 00:14:57

احال بالالف يرجع بالالف احال باكثر من الالف ما يرجع على المدين الا لانه هو الذي يلزمه قال مثلا انا ظامن لفلان بالف ريال وفلان عنده ليدين الف ومئتين ريال. انا اعطيك حوالة بالف ومئتين ريال. فاذا قبضت فاعد الي المئتين - 00:15:21

ثم رجع يطالب المدين قال انا اعطيت الرجل حوالة بالف ومئتين ريال اعطني اياها يقول لا انا لا اعطيك الا الدين الذي علي في ذمتي وهو الف ريال وان ضمن الظامن - 00:15:50

ضامن اخر وقضى الدين رجع على الظامن ثم رجع الظامن على المظمون عنه وان ضمن الله من ضامن اخر انتبه وان ظمن الظامن ضامن اخر وقضى الدين على الظامن ثم رجع الظامن على المظمون عنه - 00:16:08

الرجل مدين بالف ريال مررت انت ووجدت الرجل صاحب الحق قد مسك بتلابيب اخيه المسلم يقول سدد لي الالف فيقول يا اخي ما عندي شيء امهلني فقل لا امهلك حتى تسدد الحق الذي عليك - 00:16:46

او تحضر لضامن احظر لي ظامن فاذا احضرت لي ظامن اطلقت سراحك فرحمت انت اخاك المسلم هذا الذي مسك بتلابيبه وقلت لصاحب الحق يا اخي انا ضامن. هذا الحق انا ظامن هذا الحق - 00:17:11

الا اني ما بيدي شيء الان قال ما في مانع اذا ضمنت الحق هذا انا امهلك شهر انا امهلك شهر لكن يا اخي انت كذلك اخشى ما تسدد مثله احضر لي ضامن يضمن انك تسدد - 00:17:35

فتلفت انت ووجدت احد الجيران مقبل وقلت تعال يا اخي وقعنا في مشكلة نريد حلها انا ظمنت عن اخي هذا الف ريال وانا ما عندي سداد الان وطلبت المهلة الا ان صاحب الحق ومن حقه - 00:17:57

طلب من نظام اخر هل تضمن لي؟ قال نعم. اضمنك اضمن الحق الذي عليك ضامن اخر تم الشهر وحل الاجل فجاء صاحب الحق حقه عند ثلاثة لكنه خائف لا يقبض شيء - 00:18:19

مع الثلاثة الاول المدين والثاني الظامن عن المدين والثالث الظامن عن الظامن فتم الشعر وجاء ومسك بالثالث الاخير يقول لعله انشط من الاثنين وعاصره وسلمه الالف سلمه الالف هذا الظامن الثاني - 00:18:47

على من يرجع يرجع على المدينة الاول لان الحق عليه ان يرجع على الظامن الاول لانه ظمن على الظامن يرجع على الله من الاول لان هذا معظم عن المدين وانما ضمن عن الظامن - 00:19:14

فيرجع على الظامن ويقول يا اخي انا ظمنت عنك الف ريال فيقول انا ما عندي شيء وليس هذا لي ولا في ذمتي وانما انا ضامن مثلك ارجع انت على المدين صاحب الذي عليه الحق. يقول لا يا اخي انا ما اعرف الا انت - 00:19:39

انا ضمنت الحق الذي ضمنته انت فيرجع الضامن الثاني على الظامن الاول ثم الظامن الاول اذا سدد يرجع على المدين وهذا معنى قوله رحمه الله وان ضمن الظامن ظامن اخر - 00:19:59

وقضى الدين رجع الظامن رجع على الظامن ثم رجع الظامن على المظمون عنه يعني الظامن الثاني يرجع الى الظامن الاول والظامن

الاول يرجع على المظمون عنه الذي هو المدين نعم - 00:20:24
وان قضاه الظامن رجع على الاصيل وحده وان قضاه الظامن رجع على الاصيل وحده في صورتنا هذه والله من اول وضامن على الضامن صاحب الالف فكر من يتمسك به ترى ان الظامن الاول انشط الثالثة - 00:20:49
واقدر الثالثة ما ذهب ومسك بتلابيبه وقال انت ظامن لهذا الرجل فاعطني الالف رأى ان هنا محيص من التسليم وسلم الالف الذي سلم الالف الظامن الاول وهو الوسط بين اثنين - 00:21:20
واحد مدين هو الله من عنه واحد اخر ظمن عن الظامن الاول يرجع على من عقلا يرجع على المدين لان الظامن ظمن عن هذا الذي سدد وقد برأت ذمته الذمة الظامن الثاني - 00:21:45
بتشديد الظامن الاول الحق يرجع على المدين فقط. ولا يرجع على من ضمنه لان الظامن الاول ما يرجع على الظامن الثاني لانه ما يلزمه شيء وانما يرجع على المدين الذي في ذمته الحق - 00:22:07
وهذا معنى قوله رحمه الله وان قضاه الظامن نراجع على الاصيل وحده يعني راجع على الاصيل الذي هو المدينة المظمون عنه نعم فان كان الاول ضمن بلا اذن والثاني ضمن باذن - 00:22:32
رجع الثاني على الاول ولم يرجع الاول على احد في احد الروايتين في احدى الروايتين فان كان الاول ضامن بلا اذن والثاني ضمن باذن رجع الثاني على الاول ولم يرجع الاول على احد في احدى الروايتين - 00:22:55
هذه تقدمت سورة جزء منها في الدرس السابق مثال ذلك انت وقفت على صاحب الدكان تريد ان تشتري حاجة وقال لك صاحب الدكان انا اريد الان اذهب الى الشرطة او الى المحكمة - 00:23:28
لاشتكي فلان لان عنده لي الف ريال وما سددني فقلت له يا اخي فلان صاحب مروءة ورجل صالح ولكن يمكن ما بيده شيء امهله فقال لك امهلته حتى طال الامهال - 00:23:52
انا اريد اشتكيه وقلت انت لا يا اخي انا اضمن الحق الذي عليه امهلني اسبوعنا امهلني اسبوع. انت ظمنت باذن ولا بدون اذن بدون اذن من المدين ما علم عنك المدين - 00:24:17
هذا الفعل الذي فعلته حسن وتؤجر عليه لكن المدين ما فوضك ولا اذن لك في الظمان وضمنت هذا الالف بدون اذن تم الاسبوع جاءك الرجل وقال سدد انت ضمنت وانا الان اذهب اشتكيك - 00:24:38
لانك انت ضمنت المبلغ وما سددت وعرفت انه جازم يريد ان يشتكيك فالتفت يمينا وشمالا فوجدت احد الجيران فقلت له تعال يا اخي ساعدنا في حل هذه المشكلة انا ظمنت عن فلان وهو ما علم - 00:25:03
ولا اخبرته بشيء لاني ما احب ان يشتكيه و يسيء اليه والان الرجل يبي السكينة انا اضمن الحق الذي ضمنته قال كم هو؟ قال الف ريال قال نعم يا صاحب الدكان اترك الرجل هذا وانا ظامن - 00:25:25
اعظم من الالف الذي ضمنه هذا لا بأس كم هذا ثم ان الرجل اتمت المهلة واراد ان يرجع ناظر ايهم عنده مدين وعنده ضامن اول بلا اذن وعنده ضامن ثاني باذن - 00:25:45
فرأى ان يرجع على الظامن الثاني لانه انشط فمسك بتلابيبه فسدد الف ريال من يرجع عليه هذا الظامن الثاني يرجع على الاول يرجع على الاول لانه ضامن عنه باذنه صاحب الدكان ما مسك بتلابيب الثاني - 00:26:15
وانما مسك بالظامن المتبرع الاوسط قال هذا يمكن اكثر مروءة لان هذا ضمن اي شخص لم يحضر عنده ويمكن ارجى بالتسديد فمسك بتلابيب الاوسط وقال سدد الالفا كما وجد محيص - 00:26:46
ان يسدد وشدد الالف ريال هذا الذي في الوسط ضامن عن الاول الذي لم يدري وهو مضمون عنه كذلك. هو في الوسط. من يرجع عليه ان رجع الى الظامن الثاني قال لا يا اخي انا ظمنت عنك وانت سددت - 00:27:12
ما يرجع عليها ان رجع الى المدين قال انا سددت عن قال لا يا اخي انا ما ما فوضتك انا طلبت منك ان تضمنني ان هذا الرجل الذي يطالبني بالف ريال ما نويت ان اسدده - 00:27:33

لانه عذبني في شيء اخر فانت يا اخي متبرع ويخلف الله عليك قال انا سددت عنك خشية ان يشتكيك محافظة على سمعتك جزاك الله خير وانت عملت خيرا لكن انا ما احب ان اسدد هذا الرجل - 00:27:55

لان هذا الرجل مسيء اليه في اساءات اخرى ولو وصلت انا واياه عند القاضي اذا اصبح الحق لي عليه لان عنده لي حقوق انا تركتها ما دام تاركني في الالف ما قال لي شيء - 00:28:19

ولو جلست انا واياه لعند القاضي لطالبت بحقوقي التي اعلمها هو وفي النهاية يكون الحق لي انا عليه وربما يجلد امام الناس انه كذا او كذا او قذفني او كذا - 00:28:40

فانا اذا طالبت بحد القذف يجلد تركني في مطالبتي بالالف خشية ان اقيم عليه دعوة فمن يرجع عليه الله من الروايتين التي تقدمت للدرس السابع الرواية الاخرى تقول يرجع عليه ولو انه ضمن بغير اذنه. لانه اوفى دينا عليه - 00:28:59

وابرأ بذمته من حق علي فان كان الاول ظمن بلا اذن والثاني ضمن باذن رجع الثاني على الاول يعني الضامن الثاني يرجع الى الظامن الاول لانه ضمنه باذن ولم يرجع الاول على احد اذا سدد الظامن الاول - 00:29:24

ما يرجع على المدين لانه ما فوض ولا طلب منه الضمان ولا يرجع على الظامن الثاني لانه يقول انا ظمنت عنك وقد سددت انت كما يلزمني شيء ولم يرجع الاول على احد - 00:29:52

في احدى الروايتين لانه تقدم فيها روايتان يرجع او لا يرجع. قالوا يرجع لانه سدد عليه. قالوا لا يرجع لانه متبرع وقد يكون المدين له وجهة نظر في المماطلة ولا ولا يفكر في التشتيت - 00:30:11

وهو تبرع وسدد عنه فلا يرجع على احد والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:30:34